اعوذ بالله من الشیطان الرجیم، بسم الله الرحمن الرحیم والحمد لله رب العالمین وصلی الله علی سیدنا رسول الله وآله الطیبین الطاهرین المعصومین واللعنة الدائمة علی اعدائهم اجمعین

اللهم وفقنا وجمیع المشتغلین وارحمنا برحتمک یا ارحم الراحمین

کان الکلام بالنسبة إلى الإنتخاب وطريقه البيعة قلنا يستفاد من كلمات العامة أنّ الخلافة والإمامة والولاية الكبرى أو العامة إنما تنعقد بالبيعة على إختلاف بينهم أنّه خصوص بيعة أهل الحل والعقد أو بيعة جميع الأمة وذهب بعضهم طبعاً المسلم في تصور الشيعة وفي مذهب الشيعة وفي عقيدة الشيعة أنّ الإمامة أولاً أوسع من الخلافة بمراتب وعهد من الله ولا تكون إلا بالنصب من الله سبحانه وتعالى ولا يمكن أن يخلو زمان من إمام أبداً من لدن آدم وإلى يوم القيامة .

نعم يستفاد من بعض الروايات أنّ قبل قيام القائم بفترة وجيزة ترفع الحجة قبل قيام لا قبل جهاد ذاك شيء آخر وذهب جملة من المعاصرين إلى قبول الإنتخاب والبيعة في طول النصب بأنّ هناك أدلة من الكتاب والسنة والعقل بصحة إختيار الأمة وإختيار الشرع وأنّه يرجع إليهم وإلى آرائهم في ذلك وأنّ الطريق المعروف لإبداء رأي الأمة ورأي الشرع هو البيعة كما قالوا أنّه الروايات في ذلك تسند ذلك مضافاً إلى بيع العقد والدليل العقلي بما أنّا نجعل بحثاً خاصاً في الدليل العقلي هناك نتعرض وأما الآيات والروايات فقد تبين المناقشة فيها إجمالاً ولم أتعرض لبقية الروايات المصرحة فيها بالبيعة لوحدة المناط في الجميع وإذا أردنا أن نجمع هذه الآيات والروايات ونسردها سرداً واحداً فنقول أما بالنسبة إلى الآيات المباركة لا يوجد في الآيات المباركة ما يستفاد من مسألة إختيار الولاية من قبل الأمة بل ظاهر الآيات المباركة نفي ذلك ما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ، أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله وإلي الرسول ، الآية المباركة النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، الآية الأخرى إنما وليكم الله ورسوله ، الآيات الدالة على أنّه أحكم بين الناس لأن شأن الأنبياء أن يحكموا بين الناس يا داوود إنا جعلناك خليفةً في الأرض فاحكم إلى آخره .

ظاهر الآيات المباركة إبتداءً الجعل الإلهي والنصب الإلهي وأنّ الله سبحانه وتعالى كما جعله نبياً جعله ولياً وقد سبق أن ذكرنا أنّ جملة من الرويات الصحيحة عندنا صرحت بأنّ الله لما اختار رسول الله نبياً وولياً ورسولاً فوض إليه أمر الأمة يعني يستفاد من هذه الروايات المباركة أنّ مع مبعثه ومع بعثته صلى الله عليه وآله جعل ولياً وفوض إليه يعني أنّ الجعل له كان مساوقاً لسعة دائرته الوجودية بحيث أنّه يكون مشرفاً على أمور الأمة إلى يوم القيامة سبق أن شرحنا أنّ الرسول صلوات الله وسلامه عليه تارةً يجعل حكماً للأمة إلى يوم القيامة كركعات الصلاة أذكار الصلاة جملة من المحرمات كما أنّ من شؤونه صلوات الله وسلامه عليه جعل أمور خاصة بزمان محدود يرفع ذلك الشيء كما أنّه حرم لحوم الحمر الأهلية في خيبر لحاجة الناس إلى الحمر حمير يعني لحاجة الناس إلى ذلك حرم ثم احلها يمكن .

فالرسول صلوات الله وسلامه عليه فوض له أمر الأمة بنحوين نحو يستمر إلى يوم القيامة ونحو خاص بزمانه صلوات الله وسلامه عليه وما جاء في بعض الروايات أنّ الله فوض إليه أمر الأمة وقال ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا مع أنّ المعروف بين المفسرين نزول الآية المباركة في السنة الرابعة من الهجرة في قضية بني قريضة واليهود يعني في السنة السابعة عشر من مبعثه ظاهر تلك الروايات حينما بعث فوض إليه أمر الأمة إنّ الله إستكمل نبيه بعد أن إختاره رسولاً وبعد أن إختاره رسولاً فوض إليه وظاهر هذه الروايات أنّه فوض إليه بقوله تعالى ما آتاكم الرسول فخذوه ولا إشكال أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذه السنة آمن مع بني قريضة بإجلائهم من المدينة وذهبوا إلى خيبر ثم في ما بعد ذلك أخذ خيبر من اليهود أيضاً على أي هذه الآية المباركة في السنة الرابعة من الهجرة أي في السنة السابعة عشر من بعد مبعثه .

فقد يتصور الإنسان التهافت بين الروايات أنّ التفويض إلى رسول الله كان عند مبعثه أم أنّ التفويض إلى رسول الله كان بعد سبعة عشر سنة من مبعثه لأنّ في بعض الروايات يستفاد أنّ التفويض كان بهذه الآية ولكن سبق أن شرحنا أنّ المستفاد من مجموع الشواهد أنّ جميع مفاهيم القرآن وحقائق القرآن نزلت على قلبه مرةً واحدة عند مبعثه فهذه الآية المباركة نزلت في السنة الرابعة من الهجرة في الوجود التفصيلي في النزول التفصيلي للقرآن وأما في النزول الإجمالي أو بالنزول الجملي على قلب رسول الله ففي نفس مبعثه فلا منافات بينهما فهو من حين مبعثه فوض إليه نعم الآية المعبر عن ذلك نزلت في السنة السابعة عشر من بعد مبعثه وهذا طريق للجمع بين بعض الروايات التي تدل على نزول الآية في وقت معين وبعض الروايات وهي كثيرة جداً على أنّ الآيات القرآنية عامة لا تختص بواقعة دون واقعة بزمان دون زمان وذكرنا بعض الكلام في ذلك في الأبحاث السابقة لا حاجة للإعادة .

فلا يستفاد من القرآن الكريم إلا مسألة الجعل ومسألة النصب ووجوب الرجوع إلى رسول الله بل وإلى أولي الأمر طبعاً إلى رسول الله في آيات كثيرة إلى أولي الأمر في آية واحدة إلى خصوص أميرالمؤمنين في آية الولاية إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا في خصوص هذه الآية المباركة فالمستفاد من هذه الآيات المباركة الجعل والنصب وليس هناك مجال للإنتخاب .

نعم في آيتين من القرآن الكريم ذكر ما يستفاد منه الإنتخاب أولاً آية العقبة عفواً آية بيعة الرضوان أو بيعة الشجرة في السنة السادسة من الهجرة الذين يبايعونك إنما يبايعون الله يد الله فوق أيديهم يستفاد من هذه الآية المباركة البيعة ولكن سبق أن شرحنا أنّ البيعة هنا كانت لأمر مهم أخذ رسول الله عليهم أن لا يفروا من رسول الله لا يتخلفوا عن رسول الله لا يستفاد من الشواهد التاريخية القطعية أنّ هذه البيعة كانت لإعطاء الولاية لرسول الله قبل ذلك كان ولياً قبل ذلك قام بحروب قبل ذلك كان يدير المدينة المنورة ويدير العالم الإسلامي فالإنصاف هذا الوجه وأنّه الآية المباركة ناظرة إلى مشروعية البيعة هذا جداً خلاف الظاهر .

الآية الثانية التي في القرآن في هذا المجال موجود قوله تعالى وأمرهم شورى بينهم ، أيضاً قد يستفاد من هذه الآية المباركة والإنصاف إنّ هذه الآية المباركة أيضاً بحسب الظاهر أجنبية عن مسألة الخلافة والحكومة والإمارة أولاً الآية المباركة كما قلنا نزلت في مكة وليس لسانها لسان التشريع ظاهر النزول في مكة المكرمة ومدح

أحد الحضار : هذه البيعة خوب أخذ البيعة في بيعة الرضوان والعقبة

آية الله المددي : عقبة لم تذكر

أحد الحضار : لم تذكر في بيعة الرضوان وبعد جعل المدينة لا يحتاج إلى مبايعة الموجودين في المدينة وإلى مكانات أخرى

آية الله المددي : هو هذا شاهد على أنّه لم يكن للإمارة

أحد الحضار : لا وليس يعني تعتبر هذه

آية الله المددي : لقضية خاصة معينة

أحد الحضار : لا الواقعة تجري بأن تكون ناقل على كل الأمة كل المجموعات

آية الله المددي : لا كان غرض من ذلك أن يهجم ، بلغه موت عثمان ، قتل عثمان على يديهم فأراد أن يهجم على أهل مكة وبحساب يناجزهم لا بد أن نناجز القوم كما في تعبيره فهذا كان صعب على المؤمنين فأخذ منهم أن لا يفروا عنه ويبقوا عليه فهذا ليس أكثر من مسألة إلزام الناس لا أنّه هو يصير له الولاية ، الولاية ثابت لرسول الله .

وقلنا هذه الآية المباركة أيضاً ليست لها دلالة على ذلك أصولاً الآية ناظرة إلى جملة من الأنصار طبعاً قبل هجرة النبي إليهم كان إستجابوا ، الذين إستجابوا لله ولرسوله ويقيمون الصلاة وأمرهم شورى بينهم الآية المباركة يذكر جملة من الخصائص فيهم أنّهم إستجابوا لله ولرسوله وأنّهم لا يغضبون وأنّهم أمرهم شورى بينهم وثبت تاريخياً أنّ هؤلاء كان لهم رؤسا كان لهم رئيس والرئيس لم يكن بإختيارهم .

سعد بن عبادة وذاك بشير رؤساء الأوس والخزرج كلاهما فأمرهم شورى بينهم شبيه قوله تعالى وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله أمرهم يعني في الأمور الإجتماعية في حقوقهم قبل أن يأخذ الرئيس القرار النهائي يستشير مع الناس يستشير مع الوجهاء يستشير مع الزعماء مع أهل الجيش مع الرؤساء مع الشجعان أنّه نهجم على هؤلاء نحارب هؤلاء نقوم بهذا الأمر فالمشاورة شيء والنظام الشورائي شيء آخر نظام إجتماعي له خصائصه هذا بلحاظ القرآن الكريم .

بلحاظ ما جاء في روايات رسول الله صلوات الله وسلامه عليه لم يثبت تاريخياً أنّ الرسول صلوات الله وسلامه عليه جعل نفسه ولياً ببيعة من الناس بايعوه مثلاً صفقوا عليه . في بيعة العقبة بايعوه بعنوان دفاع عنه أن لا يفر عنه كما في بعض رواياتهم قالوا بايعنا رسول الله أن لا نفر أو على أن لا يفروا بايعوا رسول الله وقبل ذلك آمنوا وقبل ذلك إعترفوا بنبوته ورسالته ولما جاء إلى المدينة المنورة كان حاكماً عليهم من دون أن أصولاً في ذهن البشر قبل ذاك وفي ذهن الناس بأنّ الرسول من هو مبعوث من قبل الله وإذا كان مبعوث من قبل الله أي حاجة إلى بيعة الناس الله سبحانه وتعالى بعثه الله سبحانه وتعالى جعله نبياً فما كان هناك تصوراً أنّه بعد الجعل الإلهي يحتاجون إلى جعل من الناس خصوصاً بأنّ الثابت حتى أنّ المشركين كان يؤمنون بالله وإنما كان لهم الشكر في العبادة على ما هو يظهر أو في الأعمال والأفعال يتوسعون ويستشفعون بغير الله وأما في مقام الذات فالذي يستفاد من الشواهد التاريخية أكثرهم موحدون ولأن سألتهم من خلق السموات والأرض يقولون الله ، إيمان بالله موجود هؤلاء شفعائنا ليقربونا الله الزلفى فيستفاد من هذا أنّه أصل تسليمهم لله مما لا إشكال فيه .

خوب إذا فرضنا أنّ الله الذي سلموا له بعث إليهم رسولاً يسلمون له فإذا كان هناك إشكال في أنّه رسول من الله ، نبي أم لا وأما إذا ثبت أنّه من الله بعد ما كان عندهم مشكلة لم يكن هناك في إرتكازهم بأنّه يختاروا ولياً غيره أو يختاروه بعد أن إختاره الله سبحانه وتعالى إذا كانت لهم مناقشة في أصل ألإختيار بأنّ الله بعثه أم لا وإلا خوب لم يكن الذي يثبت بالإرتكاز من يراجع التاريخ ويراجع الشواهد التاريخية أصولاً هذا المعنى في إرتكازهم موجود أصولا هذا ما لم يستشكلوا فيه فلذا لا يظهر من أي شاهد من السنة ومن الشواهد التاريخية بأنّ الرسول بايع الناس وبعد البيعة ثبتت له كما أنّه الرسول لم يبين حتى عند العامة أن يرجعوا إلى إختيارهم المشهور عند العامة أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يخبر بأنّ فلان مثلاً يتولى الأمر من بعدي .

وذهب جملة من العامة وهم قليلون إلى أنّ الرسول نص على أبي بكر في الخلافة بس قليلون وذهب جملة كثيرون منهم أنّهم نصوا على أبي بكر بالخلافة لكن لا بعنوانه بشواهد وقرائن وكذا وفلان وكان في زمن رسول الله معروف مشهور وأقرهم النبي عن ذلك وذهب بعضهم إلى أنّه نص على أبي بكر بالخلافة بأوصافه لا بشخصه طبعاً ذهب عدد كثير من السنة بأنّ إختيار الأمة كان وأنّ الرسول لم ينص على أحد يعني كأنما كان مسلماً عندهم بأنّ الرسول له حق الوصاية أنّ الرسول له ذلك لكن لم ينص على أحد فالأمة إختارته فلا يستفاد وجاء في صحيح البخاري أكثر لعله من ثمانية موارد أو تسعة موارد هسة الموارد ليس عندي قيل لعايشة أنّ الرسول أوصى إلى فلان قال لم يوصى رسول الله إلى شخص إلى من أوصى أنا كنت عند رسول الله حين مات ولم يوصى إلى أحد .

يعني في إرتكازهم موجود بأنّه ليس أساس الإسلام على البيعة والشورى والإنتخاب هذا المطلب إنما رجعوا إلى الشورى لعدم الإيصاء عند بعضهم وبعبارة أوضح من جميع ما ذكرناه رجعوا إلى مثلاً أبي بكر في الخلافة بإعتبار أنّه يستطيع أن يكون خليفةً عن رسول الله يعني بعبارة أوضح أنّ الرسول توفي ولم يبين من يستخلفه من يكون خليفةً فالناس رجعوا في تعيين هذا إلى آرائهم هذا شيء وأنّ أساس الإسلام على البيعة والشورى شيء آخر يعني تصوروا أنّ الرسول لم يوصى إلى أحد هذا المعنى في كثير من كلماتهم موجود حتى لما ضرب الثاني عمر وقيل له إستخلف قال إذا لم أستخلف فإنّ من هو خير مني يعني رسول الله لم يستخلف فهم يصرحون بأنّ الرسول لم يستخلف فحينئذ إذا الرسول لم يستخلف ولم يوصي كان بطبيعة الأمر من الأمور الإجتماعية التي الناس لا بد أن يقوموا فيها خوب هل الرسول مثلاً أوصى بتبليط الشوارع مثلاً هل الرسول أوصى بأن يكون الشارع مثلاً أربعة أمتار خوب لا ليس كذلك أمور إجتماعية المسلمون يرونها حسن بإعتبار أنهم بشر فالمسلمون لاحظوا النكتة الأساسية رجعوا إلى الأول تصوروا أنّ الرسول لم يوصى وهذا أمر إجتماعي مهم لا بد أن يكون هناك أمير يجمع الناس والرسول لم يوصى فهذا معناه أنّه من شؤون المؤمنين من شؤون الناس فهم رجعوا إليه وإلا مما لا إشكال فيه إذا كانوا يؤمنون بالوصاية قطعاً لا يرجعون إلى الشورى ولا يعتقدون أنّ الرسول جعل الأمر لشورى خصوصاً وأنّ مثلاً بعض يتصور بأنّ الرسول توفي قبل أن يقوم بالأعمال كاملةً خلافاً لآية المباركة اليوم أكملت لكم دينكم

ولذا كانوا يؤمنون بأنّ الرسول ، المشهور بينهم ، له وصي وهو أميرالمؤمنين سلام الله عليه إلا أنّه كما قال إبن أبي الحديد وصي على أمواله وأموره الشخصية ولذا قام بتغسيل رسول الله ، لم يؤمنوا في الأمر الإجتماعي بالوصاية رأوا أمراً إجتماعياً مهملاً أنّ الرسول هم لم يستخلف أحداً فرجعوا إلى هذا الأمر بحسب الإرتكاز العام لا بحسب نصوص معينة لها عن رسول الله .

أحد الحضار : هذا في الرأي المتاخرة هم أنكروا النص يعرفون واضح ولا يعرفون هذا فقهائهم في ما بعد أتوا

آية الله المددي : لا ينقل منهم .

على أي الذي ينقل منهم طبعاً الدواعي على ذلك إما إنكار للنصب وإما بتصور أنّ العرب لا يجتمعون على أن يكون الخلافة والنبوة من بيت واحد كما جاء في كلماتهم وإما بتصور هذه الكلمة وتمشية هذه الكلمة بين الناس وإما بلحاظ ما وقع في ما بعد من الحيرة عند الناس خصوصاً في ما بعد تلى مسألة الإرتداد للعرب ولعله في الأيام الأوائل كان لهم يعني لعله الشواهد التاريخية تؤيد ذلك لا لعله من عندي كان في ترديد من بيعة أبي بكر تصوروا هذا أحسن توجيه لتصور الصحابة أحسن توجيه ، تصوروا إذا نقضوا بيعته ورجعوا إلى علي قد يشتد الأمر أكثر والنظام الإسلامي يختل أكثر هذا غاية ما يمكن أن يوجه به عمل طبعاً ليس صحيح أنا أعلم ذلك الروايات في ذلك في إنكارهم الروايات أصلاً في ذلك في تعاقدهم في مكة المكرمة قبل الإسلام على أي الروايات في ذلك خصوصاً في كتب سليم كثيرة وليس غرضي الدخول في تفاصيل هذه الأمور .

فما يمكن أن يقال تصوروا أنّ الرسول أشاعوا بين الناس أنّ الرسول لم يوصي إلى أحد خوب نقلوا عن عائشة زوجة النبي أنّه لم يوصي إلى أحد متى أوصى إلى شخص قلت أنّ البخاري يروي هذه الرواية مرات كثيرة لعله عشر مرات قيل لعائشة أنّ رسول الله أوصى إلى فلان مراد بفلان علي بن أبي طالب وقد سبق أن شرحنا أنّ هذه المرائة بلغ من بغضها لعلي في صحيح البخاري عن رسول الله عن عائشة خرج رسول الله في مرضه إلى المسجد وهو بين شخص وفضل بن عباس وشخص آخر لم تسميه عائشة ، نفس البخاري ثم ينقل عن بعضهم أنّ المراد بشخص الآخر هو علي بن أبي طالب كانت تكره أن تذكر إسمه .

على أي المرائة التي إلى هذا المقدار تبغض علي ، قضية لا يرتبط لا بوصية لا بإمامة خوب لا يشك أحد في أنّ الفضل بن عباس لم يكن إماماً أصلاً فضل لعل الشواهد إنسان عادي جداً عادي هذه القضية المعروفة نظره إلى تلك الشابة وأنّ رسول الله كان يسطر وجهه بيده على أي لم يقل أحد في فضل بن عباس مكرمة ولا كرامةً ولا أنّه من الأولياء ولا أنّه من ال. لكن خوب هي ما عندها إشكال أن تذكر إسم الفضل بن عباس لكن إسم علي بن أبي طالب صعب عليها مع أنّ القضية خوب الإنسان المريض الإنسان العاجز الإنسان كبير السن يتكئ على شخص يمشي خوب أمر عادي ونفس الإتكاء على شخص لا يوجب له منقبة كما لم يوجب منقبة لفضل بن عباس بل في بعض المجالات فضل بن عباس كان يركب الإبل خلف رسول الله كان يردف الفضل معه ولعله هو الذي طلب من رسول الله تقسيم الصدقات على بني هاشم فقال إنّ الصدقة علينا محرمة .

على أي كيف ما كان فالفضل لم تذكر له منقبة في الصحابة ليس من الأجلاء ومجرد أنّ النبي إتكئ عليه لا يوجب له مزية كما إنّ القوم لم يعترفوا بمزيةً له في ذلك يعني مزية خاصة ، خوب صحيح إبن عم رسول الله والنبي إتكى عليه والنبي كان يردفه لكن أنّه من الأولياء من الصحابة الذين له فضل كبير له حالات خاصة في العبادة لا لم يذكر له شيء لكن هذا المقدار كان صعباً عليها أن تذكر إسم علي صلوات الله عليه بإحتمال أنّه قد يستفاد منه له منزلة عند رسول الله هذا جاء في صحيح البخاري يصرح في ذلك الصحيح البخاري أنّ عائشة ما كانت تذكر إسم علي فخرج بين رجلين بين الفضل ورجل آخر هكذا شخص آخر أو رجل آخر فكيف ما كان فالذي نريد أن نقول بالمقام أنّهم تصوروا أنّ الرسول لم يوصي إلى شخص وتصوروا أنّ الخلافة من الأمور العامة في المجتمع من الأمور العادية في المجتمع كما يقومون مثلاً بتأسيس بيت المال كما يقومون بكذلك ولم يكن بحسب الظاهر في زمانه صلوات الله وسلامه عليه هذا من هذا القبيل هكذا تصور غرضي من هذا المعنى لم يذكرون نصاً عن رسول الله في أنّ الخلافة في البيعة هذا هو المهم صحيح حاولوا إنكار الوصاية لعلي لكن في قبال ذلك لم يذكروا عن رسول الله أنّ الرسول يقول أنّ الخلافة إنما تكون بالبيعة وبالإنتخاب وبالشورى مع أنّهم عملاً قاموا بذلك حسب ما يقال وهو البيعة لم تكن تامة شرحناها سابقاً لكن لم يذكروا عن رسول الله شيئاً في ذلك ولم يثبت إنصافاً لا عند السنة ولا عند الشيعة شيء واضح عن رسول الله في أنّ الأمر لا بد أن تكون بنحو الشورى ، أمر يعني أصل إختيار الخليفة .

نعم لا إشكال أنّ الخليفة يستشير الناس الرسول بحسب ظاهر الآية المباركة مأمور بالإستشارة ولكن القرائن القطعية تقوم على أنّ المراد بالأمر تطهير نفوس الناس كما سيأتي إن شاء الله تعالى في محله هذا ما يتعلق بأخذ رسول الله على الرواية .

وبالنسبة إلى ما جاء في عمل الصحابة ، عمل الصحابة هم مختلف إنصافاً أبوبكر بشكل إختيار للخلافة عمر بشكل آخر عثمان بشكل ثالث إنصافاً وجوه الإختيار مختلفة أميرالمؤمنين بشكل رابع هو أوصى إلى ولده الحسن فالناس بايعوه بعد ما أوصى إليه أميرالمؤمنين لا يستفاد من ذاك العصر أنّ البيعة من مقدمات الإدارة نعم من زمن الخليفة بعد شهروا بين الناس هذا إنصافاً مما لا يمكن إنكاره وأما النصوص التي موجودة عند الطائفة فما جاء عن لسان أميرالمؤمنين واضح منه المحاجة مع معاوية ومع تلك الجماعة المتخلفين عنه .

نعلم أنّ جماعة تخلفوا عن بيعة علي صلوات الله وسلامه عليه كحسان بن ثابت وأسامة بن زيد وجماعة كسعد بن أبي وقاص فغرض أميرالمؤمنين من الكلمات سابقاً ولاحقاً بيان أنّ البيعة التي تمت لي هذه البيعة صحيحة مقبولة شرعاً ليس لأحد أن يتخلف عن هذه البيعة ، مثلاً جاء في بعض كلماته إنما الشورى للمهاجرين والأنصار فإذا وافقوا إذا رضوا بشخص فهو الخليفة وليس للغائب أن يرجع هذا الكلام إنما قاله في قبال مثل جماعة معاوية قالوا نحن كنا في شام ونحن لم نبايع صحيح كانوا في الشام ، أميرالمؤمنين يقول أن ليس الإعتبار بالبيعة جميع بلاد الإسلام الإعتبار بالبيعة لإنعقاد الخلافة أهل المدينة المنورة المهاجرين والأنصار يعني بعبارة أخرى هذا المقدار من البيعة تكفي للخلافة المزعومة التي أنتم تتصورون ، خوب إنّ أبابكر من بايعه ، بايعه أهل المدينة المنورة ، بايعه طائفة من الأنصار وليس كل الأنصار بايعه المهاجرون وليس كل المهاجرون .

عمر لما إختير إختير من قبل أبي بكر وعرض على أهل المدينة بايعوه بقية الناس هم بايعوه ، فهل يستفاد من كلام أميرالمؤمنين قضية حقيقة يعني دائماً إلى يوم القيامة إمام المسلمين من يختاره المهاجرون والأنصار أو تصور البعض أن المراد بالمهاجرين والأنصار في زمانه أهل الحل والعقد أصلاً ليس المراد من هذا الحديث المبارك لا أهل الحل والعقد ولا المهاجرين والأنصار بمعنى أنّه شرط دائمي في الولاية يعني في زماننا هذا لا يكون أحداً زعيماً وإماماً وولياً إلا بمبايعة المهاجرين والأنصار أصلاً كلام غريب ، كلام مختل المهاجرون والأنصار عدد محدود ومعين في فترة معينة من التاريخ هل يمكن أن يقال إنّ هولاء هم الشرط في صحة البيعة إلى يوم القيامة ؟

مراد أميرالمؤمنين لمثل معاوية أنّه كان غائباً والغائب ليس له قيمة المهم الذي في تصوركم المهم عندكم أنّ هؤلاء المهاجرين والأنصار وإلا أنما حينما أخذوا البيعة لأبي بكر خوب أفرضوا مالك بن نويرة كان غائباً لم يقبل ببيعته خوب قتلوا مالك بن نويرة وأخذوا زوجته في نفس اللية قضية خالد بن وليد هل قال أحد أنّ هؤلاء لم يؤمنوا معروف عن مالك بن نويرة أنّه قال نحن مؤمنون نسلم لا إله إلا الله ولكن لا نبايع هذا الرجل لا ندفع إليه الزكاة بل في جملة من رواياتنا وفي كلمات أصحابنا أنّهم أرادوا علياً صلوات الله وسلامه عليه فقالوا لا تمت البيعة له من أهل المدينة وهذا خارج على إمام المسلمين لا يدفع الزكاة لإمام المسلمين ولا نفرق بين الصلاة والزكاة فقتلوا الرجل واستباحوا حريمه .

فهل قال أحد بأنّ هذه البيعة ناقصة الرجل لم يبايع كما أنّ معاوية في ما بعد لم يبايع علياً ، أميرالمؤمنين صلوات الله وسلامه عليه مراده من هذا إنما البيعة للمهاجرين والأنصار فمن كان غائباً فلا يصلح يعني إشارة إلى من كان غائب مثل معاوية الذي كان في الشام يعني اولئك الذين في خارج المدينة لا قيمة لآرائهم المهم في هذه الفترة على أحسن التقدير أنّ الشيء فلذا قال في رواية أخرى أنّ القوم الذين بايعوا أبابكر وعمر بايعوني نفس كلام أميرالمؤمنين يعني المعيار في صحة بيعة أبي بكر أنّ هذه البيعة نافذة على جميع المسلمين ولو كان خارج المدينة أنّ أهل المدينة بايعوه خوب نفس أهل المدينة بايعوني ، يعني أميرالمؤمنين صلوات الله وسلامه عليه يقول أهل الكوفة لم يبايعوني نفس أهل المدينة مدينة النبي بايعوني نفس المهاجرين والأنصار بايعوني إذا كان في بيعتهم إكتفاء وكفاية فبيعتي وبيعة الأول والثاني صحيحة إذا لا يكتفى به الأول والثاني هم لا يكتفى به ما الفرق بينهما .

وهل كلامه صلوات الله وسلامه عليه في بيان قضية حقيقة أنّه أصولاً الخلافة والولاية لا تكون إلا بالبيعة ؟

أحد الحضار : این نامه ها اصلش در الامامة والسیاسة است در نهج البلاغه تقطیع شده است در آنجا حضرت به معاویه قبلش این را می‌فرمایند اگر امامت و خلافت امر الهی است خدا این را کفایت کرده این جا نظر خودشان را می‌فرمایند اگر به دست مردم است همان کسانی که با آن دو نفر بیعت کردند با من هم بیعت کردند یعنی جمله‌ی قبلی .

آية الله المددي : بله درست است همین طور است که می‌فرمایید اصلا این مطلب در نزد امیرالمؤمنین جزو مسلمات است هم زمان خود اول هم دوم هم سوم کرارا اصلا جزو مسلمات اهل بیت است اگر مساله این بود خوب یک دانه از اهل بیت مخالفت نمی‌کردند اساسش که اهل بیت که امامت را به نصب می‌دانند که در این مطلب ، این ها جزو مسلمات است احتیاج به نامه ندارد اصلا اینها در کلامی نیستند که در فقه ذکر بشود اینها قضایای تاریخی هستند این نیست این قضیه حقیقی باشد .

على أي بعض المعاصرين أصروا على مثل هذه الكلمات على ثبوت الإمامة بالبيعة ويشهد لذلك قطعاً وجزماً أنّه لم يأتي شيء من هذه الكلمات في كلمات الأئمة عليهم السلام الشاهد القطعي على أنّ مثل هذه الكلمات صدرت عن علي إحتجاجاً عليهم لم تذكر هذه الروايات في لسان الإمام السجاد مثلاً أنّ الذين بايعوا فلان بايعوني ألم يكن الإمام السجاد إماماً ألم يكن الإمام الباقر إماماً إمام الصادق ؟ هل ذكر في شيء من رواياتهم خوب ما شاء الله بعد الإمام المجتبى

في الإمام المجتبى الموجود في التاريخي أنّه في صبيحة يوم الذي إستشهد فيه أميرالمؤمنين جاء الإمام إلى المسجد فقام إليه فلان وقال أيها الناس هذا إبن بنت نبيكم وقد أوصى إليه أميرالمؤمنين فقوموا فبايعوه هذا الموجود هكذا فقام الناس فبايعوه على أساس أنّه أوصى إليه أبوه أما الإمام الحسين فما بعد قطعاً لم يرد في شيء من الروايات الموجودة عندنا عن الإمام الصادق عن الإمام الباقر عن الأئمة المتأخرين عن الإمام الرضا الذي ورد عن الإمام الرضا صلوات الله وسلامه عليه رواية مفصلة في صفات الإمام ، الإمام أوحد عصره إلى آخره . لم يرد في شيء من هذه الروايات أنّ الإمامة لا تكون إلا بالبيعة أو بإختيار الناس أو بإنتخاب الأمة ، أو بإختيار أهل الحل والعقد أو بإختيار الشورى من المهاجرين والأنصار هذه الكلمات خوب لما نجد هذه الكلمات خاصةً في كلام أميرالمؤمنين والمخاطبون لذلك أمثال معاوية نعلم أنّ هذه الكلمات صدرت منهم من باب المحاججة عليهم لا محاججة بها أو جدلاً بإصطلاح المنطقيين .

فالإنصاف الإنسان حينما يراجع إلى روايات البيعة لا يستفيد من الروايات أكثر من أن تكون على مستوى الذي هم قال به العامة أنّ الإمامة ليست عهداً من الناس ولم يوصى رسول الله إلى شخص فالمسلمون كبقة أمورهم الإجتماعية إجتمعوا واختاروا شخصاً إذا صح الإجتماع والبيعة في كلمات أميرالمؤمنين مبنية على هذا الرأي وهذا الرأي عند أصحابنا قطعاً غير صحيح قطعاً وجزماً إنّ رسول الله أوصى مراراً وتكراراً بل من أول يوم الإنذار أوصى بعلي فالمبنى فاسد أصل المبنى فاسد وإنما قال الإمام ذلك من باب الإحتجاج فالإنصاف حينما نستعرض روايات البيعة نجدها فقط بمقدار ينفع الطرف فقط في كلمات أميرالمؤمنين وهذا وجه واضح جداً فلا يستفاد أنّ هناك في الإسلام وفي رسالة السماء شيء إسمه الإنتخاب في إختيار الوالي ، الوالي لا بد أن يختار من قبل الله سبحانه وتعالى .

**وصلى الله على محمد وآله الطاهرين**